

Distr.: Limited
17 June 2020
Arabic
Original :English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والأربعون

24 شباط/فبراير - 20 آذار/مارس 2020

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الاتحاد الروسي**، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أيرلندا**، آيسلندا**، إيطاليا، البرازيل، البرتغال**، بلغاريا، بنما**، البوسنة والهرسك**، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)**، تايلند**، تونس**، الجبل الأسود**، الجمهورية الدومينيكية**، جمهورية كوريا، رومانيا**، سان مارينو**، سري لانكا**، سلوفاكيا، سلوفينيا**، سويسرا**، شيلي، الصين، فرنسا**، الفلبين، فنلندا**، فيجي، قبرص**، قطر، كازاخستان**، كرواتيا**، كوستاريكا**، الكونغو**، لا تفتيا**، لبنان**، لكسمبرغ**، مالطة**، المغرب**، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية**، منغوليا**، موناكو**، النمسا، هايتي**، هنغاريا**، اليابان، اليمن**، اليونان** : مشروع قرار

43/... تعزيز حقوق الإنسان من خلال الرياضة والمثل الأولي الأعلى

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يذكّر بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة، بما في ذلك الأحكام ذات الصلة من المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، وبخاصة المادة 31 من اتفاقية حقوق الطفل، والمادتان 1 و30 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمادتان 10(ز) و13(ج) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة،

وإذ يذكّر أيضاً بالقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن مسألة تسخير الرياضة لأغراض التنمية والسلام، ولا سيما قرارها 24/73 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 2018 الذي أشارت فيه الجمعية العامة، في جملة أمور، إلى إعلان يوم 6 نيسان/أبريل يوماً دولياً للرياضة من أجل التنمية والسلام،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في 22 حزيران/يونيه 2020.

** دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-07986(A)



* 2 0 0 7 9 8 6 *

وقرارها بشأن مسألة بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى، ولا سيما قرارها 16/74 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 2019،

وإذ يعيد تأكيد قرارات مجلس حقوق الإنسان السابقة بشأن مسألة الرياضة وحقوق الإنسان، وبخاصة القرارات 27/13 المؤرخ 26 آذار/مارس 2010، و23/18 المؤرخ 30 أيلول/سبتمبر 2011، و1/24 المؤرخ 26 أيلول/سبتمبر 2013، و18/26 المؤرخ 26 حزيران/يونيه 2014، و8/27 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2014، و23/31 المؤرخ 24 آذار/مارس 2016، و18/37 المؤرخ 23 آذار/مارس 2018،

وإذ يذكّر بأن الجمعية العامة أيدت استقلالية الرياضة وعدم تبعيتها ورسالة اللجنة الأولمبية الدولية في قيادة الحركة الأولمبية ورسالة اللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة في قيادة الحركة الأولمبية للمعوقين، ويلاحظ أنهما تؤديان دوراً أيضاً مع غيرهما من أصحاب المصلحة في حماية مصالح وحقوق الرياضيين واستقامة الرياضة وفقاً للميثاق الأولمبي ومدونة قواعد السلوك للجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين وللمعايير والمبادئ الدولية الأخرى ذات الصلة،

وإذ يعترف بالمبادئ الأساسية للميثاق الأولمبي، ولا سيما المبدأ 4، الذي ينص على أن كل فرد يجب أن تتاح له إمكانية ممارسة الرياضة، دون تمييز من أي نوع وبروح أولمبية، والمبدأ 6 الذي ينص على أن التمتع بالحقوق والحريات المنصوص عليها في الميثاق يجب أن يكفل للجميع، دون تمييز من أي نوع،

وإذ يسلم بضرورة التفكير بشكل أشمل في قيمة المبادئ ذات الصلة المنصوص عليها في الميثاق الأولمبي وفي مدونة قواعد السلوك للجنة الدولية للألعاب الأولمبية لذوي الإعاقة وقيمة المثل الرياضي الحسن في تحقيق احترام جميع حقوق الإنسان وإعمالها على الصعيد العالمي،

وإذ يذكّر بأن الجمعية العامة أقرت بما تقدّمه الرياضة من مساهمة قيّمة في تعزيز التعليم والتنمية المستدامة والسلام والتعاون والتضامن والإنصاف والإدماج الاجتماعي والصحة على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي، ويلاحظ أن الرياضة يمكن أن تسهم، حسبما أعلن في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005، في إشاعة جو من التسامح والتفاهم بين الشعوب والأمم،

وإذ يعترف بالميثاق الدولي المنقح للتربية البدنية والنشاط البدني والرياضة الذي أعلن عنه المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته الثامنة والثلاثين في تشرين الثاني/نوفمبر 2015، وبخطة عمل قازان التي اعتمدت في المؤتمر الدولي السادس للوزراء وكبار الموظفين المسؤولين عن التربية البدنية والرياضة الذي عقد في تموز/يوليه 2017 في قازان بالاتحاد الروسي، ويرحب بإقرار جمعية الصحة العالمية لخطة العمل العالمية بشأن النشاط البدني للفترة 2018-2030،

وإذ يعترف أيضاً بالدور الرئيسي لمنظومة الأمم المتحدة وبرامجها القطرية ودور الدول الأعضاء في تعزيز التنمية البشرية من خلال الرياضة والتربية البدنية، وبالجهود المشتركة للجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية لذوي الإعاقة ومنظومة الأمم المتحدة في ميادين، من قبيل التنمية البشرية والتخفيف من وطأة الفقر والمساعدة الإنسانية والنهوض بالصحة والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وتعليم الأطفال والشباب والمساواة بين الجنسين وبناء السلام والتنمية المستدامة،

وإذ يتكرر بالتقرير النهائي للجنة الاستشارية بشأن إمكانيات استخدام الرياضة والمثل الأولي الأعلى للنهوض بحقوق الإنسان للجميع وتعزيز احترامها على الصعيد العالمي⁽¹⁾، وبالتوصيات الواردة فيه الموجهة إلى الدول والمنظمات الرياضية الوطنية والإقليمية والدولية وغيرها من أصحاب المصلحة،

وإذ يرحب بما توفره الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين والألعاب الأولمبية للشباب من زخم كبير لحركة المتطوعين في جميع أنحاء العالم، وينوه بما يقدمه المتطوعون من إسهامات في نجاح الألعاب الأولمبية، ويهيب في هذا الصدد بالبلدان المضيفة أن تعزز الإدماج الاجتماعي دون تمييز من أي نوع،

وإذ يسلم بإمكانات الرياضة كلغة عالمية أن تسهم في تثقيف الناس بشأن القيم المتمثلة في الاحترام والكرامة والتنوع والمساواة والتسامح والإنصاف كأداة لمكافحة جميع أشكال التمييز ولتعزيز الإدماج الاجتماعي للجميع، وإذ يؤكد من جديد ضرورة مكافحة التمييز والتعصب حيثما يحدثان، داخل المضمار الرياضي وخارجه،

وإذ يسلم أيضاً بأنه يمكن استخدام الرياضة والألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين وغيرها من الأحداث الرياضية الكبرى لتعزيز الوعي بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفهمه وتطبيقه، ولتعزيز حقوق الإنسان وتعزيز الاحترام العالمي لها، مما يسهم في إعمالها بالكامل،

وإذ يرحب باستمرار النهوض بالنساء والفتيات في الأنشطة الرياضية والرياضية ومن خلالها، ولا سيما دعم مشاركتهن المتزايدة تدريجياً في المناسبات الرياضية، مما يتيح فرصاً لتمكين النساء والفتيات وتحقيق المساواة بين الجنسين، وإذ يسلم بالحاجة الماسة إلى زيادة إشراكهن في ممارسة الرياضة وفي سبيل تلك الغاية، تعزيز مشاركتهن في الأحداث الرياضية على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ يعترف بما للرياضة والأحداث الرياضية الكبرى، بما في ذلك الألعاب الأولمبية للشباب، من قدرة على إلهام وتثقيف شباب العالم، بمن فيهم طلاب الجامعات، وتعزيز إدماجهم الاجتماعي من خلال الرياضة التي تمارس دون تمييز من أي نوع وبالروح الأولمبية التي تتطلب التفاهم والتسامح والإنصاف والتضامن بين البشر،

وإذ يعترف أيضاً بالمساهمة القيمة التي يمكن أن يقدمها النداء الذي وجهته اللجنة الأولمبية الدولية من أجل هدنة أولمبية، تُعرف أيضاً باسم إيكيتشيريا، من أجل التفاهم والسلام الدوليين والنهوض بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وإذ يشير في هذا الصدد إلى أن البرامج الترفيهية والرياضة والألعاب قد ساعدت على تخفيف حدة التوترات في بعض المناطق التي تشهد نزاعاً مسلحاً،

وإذ يلاحظ أن الرياضة يمكن أن تكون قوةً مكيّنة لتحقيق المساواة والتنوع، ويمكن أن تؤدي دوراً في تعزيز روح العطف والتسامح وقبول اللاجئيين والمهاجرين، وإذ يرحب في هذا السياق بمشاركة أفرقة اللاجئيين في الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين وكذلك في الأحداث الرياضية الكبرى، مما قد يولّد فهماً جديداً لحقوق الملايين من الناس المحاصرين في شرك الأزمات في جميع أنحاء العالم،

وإذ يسلم بما لوسائط الإعلام من دور بالغ الأهمية في تعزيز الرياضة وإشاعتها في مختلف الأوساط وفي زيادة الوعي العام بمزايا ممارسة الرياضة بوصفها ركناً أساسياً لنمط الحياة الصحي، مما يسهم في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، ويسلم بالدور الإيجابي الذي يمكن أن تؤديه تلك الوسائط في ما تورده من تقارير عن سبل ترجمة الرياضة إلى احترام لحقوق

الإنسان، وسبيل تعزيزها التماسك الاجتماعي وقبول التنوع والقيم الرياضية، بما في ذلك النزاهة، والعمل الجماعي، والتميز، والاحترام، والتسامح، والروح الرياضية والصدقة،

وإذ يرحب باستضافة الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين المقبلة في مدن طوكيو وبيجين وباريس، وميلانو وكورتينا في إيطاليا، ولوس أنجلوس بالولايات المتحدة الأمريكية على التوالي في الأعوام 2021 و2022 و2024 و2026 و2028، وبنجاح الألعاب الأولمبية للشباب المنظمة في لوزان، سويسرا، في عام 2020، وإذ يشدد على اغتنام فرصة تعزيز حقوق الإنسان، لا سيما من خلال الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى،

وإذ يسلم بما للرياضة والأحداث الرياضية الكبرى من قدرة على الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة لخطّة التنمية المستدامة لعام 2030، ويشجع الدول الأعضاء على اغتنام جميع الفرص التي تتيحها الرياضة وقيمتها لتحقيق تلك الغاية، ويذكر في هذا الصدد بأن الجمعية العامة، قد سلّمت في قرارها 16/74 بأن طوكيو 2020 تهدف إلى ضمان الاستدامة في تنظيم الألعاب،

وإذ يضع في اعتباره ضرورة التصدي للممارسات غير السليمة لأصحاب المصلحة المشاركين في تنظيم الأحداث الرياضية والتحضير لها ومنع تلك الممارسات، التي قد تؤدي إلى انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان وتترتب عليها تأثيرات سلبية في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وإذ يذكر أن الجمعية العامة شجعت، في قرارها 24/73، الكيانات المعنية التي تشارك في تنظيم مناسبات رياضية كبرى على احترام القوانين والمبادئ الدولية السارية، بما فيها المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وسلّمت أيضاً بأن هذه الأحداث ينبغي أن تنظم في جو من السلام والتفاهم المتبادل تسوده روح الصداقة والتسامح ولا يقبل فيه أي شكل من أشكال التمييز،

وإذ يدرك ضرورة استخدام الرياضة والألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين وغيرها من الأحداث الرياضية الكبرى استخداماً نشطاً في تحقيق تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعاً كاملاً وعلى قدم المساواة مع غيرهم بجميع حقوق الإنسان واحترام كرامتهم المتأصلة، وإذ ينوه في الوقت نفسه بالجهود التي تبذلها البلدان المضيفة لهيئة بيئة خالية من العوائق للأشخاص ذوي الإعاقة، وإذ يشدد على ضرورة مواصلة الاستفادة من هذه الجهود، بما في ذلك تلك التي بذلت مؤخراً في الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين الصيفية والشتوية الأخيرة، وكأس العالم لكرة القدم 2018 الذي نظمه الاتحاد الدولي لكرة القدم في الاتحاد الروسي، فضلاً عن الجهود المبذولة تمهيداً لدورات طوكيو 2020، وبكين 2022 وقطر 2022،

وإذ يعترف بالدور الذي تضطلع به الحركة الأولمبية للمعوقين في إبراز إنجازات الرياضيين ذوي الإعاقة أمام جماهير العالم وبدورها كوسيلة رئيسية في تعزيز التصورات الإيجابية عن الأشخاص ذوي الإعاقة وفي تعزيز اندماجهم في الرياضة والمجتمع،

وإذ يسلم بضرورة دعم استقلالية الرياضة وعدم تبعيتها والمحافظة على النزاهة في جميع جوانب الرياضات، من خلال الإدارة الرشيدة للهيئات التنفيذية الرياضية والتنفيذ الفعال وغير المتحيز للوائح الخاصة بمكافحة الفساد ومكافحة المنشطات وغيرها من اللوائح ذات الصلة، دون المساس بحقوق الإنسان الخاصة بالرياضيين،

1- يشجع الدول على النهوض بالرياضة كأداة لمكافحة جميع أشكال التمييز؛

2- يطلب إلى الدول أن تتعاون مع اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة في جهودهما الرامية إلى استخدام الرياضة أداة لتعزيز حقوق الإنسان

والتنمية والسلام والحوار والمصالحة أثناء الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين وبعدهما، لا سيما من خلال احترام الهدنة الأولمبية؛

3- يشجع الدول على اعتماد أفضل الممارسات والسبل الهادفة إلى تشجيع جميع أفراد المجتمع على ممارسة الرياضة والأنشطة البدنية، وإرساء ثقافة الرياضة في المجتمع؛

4- يدعو الدول والمنظمات الرياضية الوطنية والإقليمية والدولية إلى أن تنفذ، حسب الاقتضاء، البرامج الجديدة أو تعزز البرامج القائمة التي تتيح مزيداً من الفرص وتيسر استفادة الجميع من الرياضات، دون عوائق، ولا سيما الأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والنساء والفتيات، وأن تزيد بقدر كبير فرص المرأة للمشاركة والقيادة في جميع مجالات الرياضة، ويشجع الدول في هذا الصدد على الاستفادة من سياسات وبرامج الرياضة والتربية البدنية في النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات؛

5- يشجع الدول والمنظمات الرياضية الوطنية والإقليمية والدولية على تعزيز تثقيف وتوعية الرياضيين والمدربين وغيرهم من المسؤولين الرياضيين بحقوق الإنسان، بما في ذلك قيم الرياضة؛

6- يطلب إلى الدول أن تتخذ تدابير فعالة لمكافحة الشغب والعنف خلال الأحداث الرياضية وفي الأماكن المحيطة بها في ظل احترام حقوق الإنسان وحمايتها، وأن تشجع المنظمات الرياضية الوطنية والإقليمية والدولية على المساهمة في تحقيق هذا الغرض؛

7- يرحب بالتعاون بين الدول الأعضاء والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها، واللجنة الأولمبية الدولية، واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة من أجل الاستفادة إلى أقصى حد من الإمكانيات التي تتيحها الرياضة لتقديم مساهمة مجدية ومستدامة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، ويشجع الحركة الأولمبية والحركة الأولمبية للمعوقين على العمل بشكل وثيق مع المنظمات الرياضية الوطنية والإقليمية والدولية من أجل تسخير الرياضة لتحقيق هذه الغاية؛

8- يقرر، في ضوء جائحة كوفيد-19، تأجيل حلقة النقاش المواضيعية التي تعقد كل أربع سنوات بشأن تعزيز حقوق الإنسان من خلال الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى، بصيغتها المدرجة أصلاً في برنامج عمل مجلس حقوق الإنسان عملاً بقراره 18/37، والتي كان مقرراً عقدها في الدورة الرابعة والأربعين للمجلس، وتنظيمها في دورة المجلس السابعة والأربعين، قبل دورة الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين طوكيو 2020 التي أرجئت وتقرر تنظيمها في عام 2021، على أن يستخدم لهذا الغرض الأموال المخصصة أصلاً للدورة الرابعة والأربعين، وفقاً لقرار المجلس 18/37؛

9- يقرر أيضاً أن يكون عنوان حلقة النقاش المواضيعية المذكورة أعلاه، التي ستكون بصورة كلية في متناول الأشخاص ذوي الإعاقة، هو "إمكانيات الاستفادة من الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى في تعزيز حقوق الإنسان للشباب"؛

10- يقرر كذلك أن يبقى المسألة قيد نظره.